

شرح متن الأصول من علم الأصول لابن عثيمين رحمه الله للشيخ د محمد هشام طاهري المجلس الثاني

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين فاننا علم اصول الفقه لكي نتمرس فيه لابد من امرين الاول حفظ التعاريف وادراك مفهومها والثاني التطبيقات المترتبة على هذه التعاريف - [00:00:00](#)

تطبيقات المتعلقة بهذه التعاريف كتاب شيخنا وشيخ مشايخنا فقيه الاصول ابو عبد الله الشيخ محمد ابن صالح العثيمين رحمه الله هو جامع بين الاهتمام في التعاريف من حيث ذكر التعريف المختار وبيان - [00:00:43](#)

كونه جامعاً ومانعاً ومعنى كون التعريف جامعاً ومانعاً يعني انه يجمع جميع المعرف ومانعاً ان يمنعوا دخول الغير الى هذا التعريف ويذكر رحمه الله امثلة تطبيقية للمعرفات ولذلك كان كتابه من انفع الكتب - [00:01:21](#)

لطالب العلم في مبادئ اصول الفقه. وكنا بالامس قد وقفنا على تعريف الحكم التكليفي والوضعي وانتهينا ونبدأ اليوم ان شاء الله عز وجل ونأخذ ما يتعلق بالعلم ثم الكلام ثم باذن الله عز وجل - [00:02:04](#)

نأخذ ايضا الامر والتهني. نعم بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه. بسم الله الحمد بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين والمسلمين - [00:02:31](#)

قال الشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمي رحمه الله في كتابه الاصول من علم الاصول العلم تعريف العلم ادراك الشيء على ما هو عليه ادراكا جازما. كادراك ان الكل اكبر من الجزء. وان النية - [00:02:54](#)

في العبادة فخرج. اختلف الناس في تعريف العلم اختلافا كبيرا حتى قال بعضهم العلم لا يحتاج الى تعريف لان كل احد يدرك الفرق بين الجهل والعلم لكن قول الشيخ ادراك الشيء على ما هو عليه ادراكا جازما هذا هو تعريف العلم - [00:03:10](#)

هذا هو تعريف العلم وما سوى ذلك من التعاريف ففيه ما فيه وظرب مثالين لذلك كادراك ان الكل اكبر من الجزء هذا يسمى علما عقليا وان النية شرط في العبادة هذا يسمى علما نقليا - [00:03:40](#)

اذا العلم اما ان يكون عقليا واما ان يكون نقليا او يجمع بينهما. نعم احسن الله اليكم. فخرج بقولنا ادراك الشيء عدم الادراك بالكلية. ويسمى الجهل البسيط. مثل ان يسأل متى كانت غزوة بدر - [00:04:05](#)

فيقول لا ادري وخرج بقولنا على ما هو عليه ادراكه على وجه يخالف ما هو عليه. ويسمى الجهل المركب مثل ان يسأل متى كانت غزوة بدر فيقول في السنة الثالثة من الهجرة وخرج بقولنا ادراكا جازما ادراك - [00:04:23](#)

في ادراك غير جازم بحيث يحتمل عنده ان يكون على ان يكون على غير الوجه الذي ادركه. فلا يسمى ذلك علما ثم ان ترجح عنده احد الاحتمالين فالراجح الظن والمرجوح وهم. وان تساوى الامران فهو شك. وبهذا تبين ان تعلق الادراك - [00:04:43](#)

كالآتي يعني اذا كان العلم مبناه على امرين الاول الادراك ادراك الشيء على ما هو عليه هذا واحد والثاني كون المدرك مجزوما به هذا هو العلم وبناء عليه فان تعلق الادراك بالاشياء - [00:05:03](#)

تعلق الادراك بالاشياء لا تخلو في الصورة الذهنية العقلية من اقسام ستة فما من شيء تعلق به الادراك العلمي الا وهذا التعلق اما ان يكون من النوع الاول او الاوسط او الاخير كما سيأتي. نعم - [00:05:28](#)

وبهذا تبين ان تعلق الادراك بالاشياء كالاتي اولا علم وهو ادراك الشيء على ما هو عليه ادراكا جازما. ثانيا قانون بسيط وهو عدم

الادراك بالكلية. ثالثا جهل مركب وهو ادراك الشيء على وجه يخالف ما هو عليه - [00:05:58](#)

رابعا ظنك وهو ادراك الشيء مع احتمال ضد المرجوح. خامسا وهم وهو ادراك الشيء مع احتمال ضد راجح سادسا شك وهو ادراك

الشيء مع احتمال ضد المساوي اذن لو نتبته ان الادراك اذا تعلق بالاشياء فهي اما ان يكون المدرك - [00:06:16](#)

قد ادرك على وجه يقيني فهذا هو العين وهو موافق للواقع واما ان يكون ادراك الانسان مثلا لو سألنا انسان وقلنا له غزوة بدر في

السنة الثالثة يقينا قال يقينا - [00:06:42](#)

هذا علم واما ان لا يعلم فهذا هو الجهل البسيط وهو عدم الادراك في السنة الثانية عفوا اذا قلنا انه في السنة الثانية جزما فهذا

يسمى علم اذا قال الرجل لا اعلم هذا يسمى الجهل البسيط عدم الادراك - [00:07:03](#)

اذا قال في السنة الثالثة هذا هو الجهل المركب وهو ادراك الشيء وهو الذي نسميه الناس يحسب نفسه عالم ما هو بعالم. هذا الجهل

المرتب. الجهل المركب ان يرى نفسه على اشحال وهو ليس كذلك - [00:07:32](#)

او يرى الشيء على حال والامر ليس كذلك ثم الظن وهو ادراك الشيء مع احتمال ضد المرجوح قل لها غزوة بدر في السنة الثانية ولا

الثالثة؟ يقول غالب ظني انها في السنة الثانية - [00:07:52](#)

يمكن يكون في الثالثة يعني احتمال عشرة في المئة هذا يسمى الظن لكن لو قال ما عندي احتمال يقينا في السنة الثانية هذا يسمى

العلم واما الوهم هو ادراك الشيء مع احتمال ضد راجح - [00:08:15](#)

هو اللي يسميه الناس اليوم اظنه تخيله هذا يسمى ادراك الشيء مع احتمال ضد مرجوع او ضدا راجح القسم السادس وهو الشك انه

يتساوى عنده الامران لا يدري هل غزوة بدر في السنة الثانية او الثالثة - [00:08:36](#)

الاحكام الشرعية متعلقها بحسب العلم ولذلك لابد ان نتبته ان المسائل الشرعية منقسمة الى قسمين مسائل علمية يقينية ومسائل

ظنية وهذه المسائل الظنية ربما ترجح عند بعض المجتهدين الى مرتبة اليقين - [00:09:00](#)

وبقي عند الآخرين على مرتبة الظن ولهذا من فهم تعلق الادراك بالاشياء وان الادراك ادراك الشيء اما ان يكون علما يقينيا او ظنا فانه

يعذر في المسائل الظنية يعذر في المسائل الظنية. ويلزم في المسائل العلمية - [00:09:37](#)

اليقينية. نعم احسن الله اليك. اقسام العلم ينقسم العلم الى قسمين. حضوري ونظري فضلوا لي ما يكون ادراك المعلوم في ضروريا

بحيث يضطر اليه من غير نظر ولا استدلال. كالعلم بان الكل اكبر من الجزء - [00:10:08](#)

وان النار حارة وان محمدا رسول الله والنظر ما يحتاج الى نظر واستدلال كالعلم بوجوب النية بالصلاة. قبل ان نذكر اقسام العلم ننظر

الان الى حيث الاصطلاح قلنا ان الادراك الاشياي - [00:10:28](#)

بحسب الواقع منقسم الى ستة اقسام العلم والجهل البسيط والجهل المركب والظن والوهم والشك هذا يسمى تقسيما عقليا طيب اذا

اردنا ان نطبق هذا التعريف على الامور الشرعية بالنسبة للعالم ما نتكلم بالنسبة للعوام - [00:10:49](#)

بالنسبة للعالم العالم حينما نسأله ما هو علمك في ادراكك للاشياء الشرعية فاما ان يقول انه علم يقيني او علم ظني ومن هنا نتبته

للفرق بين العلم اليقيني والعلم الظني - [00:11:18](#)

فما يفتي به العالم على سبيل القطع يختلف عما يفتي به العالم على سبيل الظن وهنا مسألة هل يجوز للعالم ان يفتي بالظن لا يجوز

الا في حالة واحدة اذا عدم العلم - [00:11:50](#)

حينئذ يجوز الفتوى بالظن اذا عدم العلم ولم يوجد العالم هذه مسألة اخرى الاصل انه لا يفتي الا بالعلم ومن عنده ظن لا يجوز له ان

يفتي. يتوقف او يحيل الى من عنده العلم - [00:12:13](#)

هذه مسألة احببت التنبيه عليه. المسألة الثانية هل الاحكام الشرعية يقينية او ظنية طبعا الاصوليون ادخلوا علم الكلام في هذا الباب

كما ذكرت بالامس فصاروا يقولون ان الدالة الدالة على العلم اما ان تكون يقينية واما ان تكون - [00:12:41](#)

ظنية والدالة الدالة على العلم اليقيني عندهم هي ما يسمونها بالبراهين او العقليات او المعقولات واما ادلة الشرع المبنية

على النقل حدثنا فلان واخبرنا فلان قال الله قال الرسول قال الصحابة - [00:13:13](#)

يسمون هذا النية من اي حيثية يسمونها ظنية من حيثيته من حيثية ثبوته يقولون ظنية الدلالة قلنا متواتر؟ قال نعم. المتواتر قطعية الدلالة ما ليس بمتواتر ظنية الدلالة. يعني ان اخبار الاحاد عندهم كل هذا النية الدلالة - [00:13:47](#)

اللي عندك فقط اللي هي ثلاث مئة حديث او خمس مئة حديث او سبعين حديث على قول بعض المحدثين المتواترة هذه هي القطعية الدينية. باقي الاحاديث كلها ضدية الدين هذه مسألة كبيرة - [00:14:18](#)

ثم انقلبوا الى ما يسمونه النقل المتواتر القرآن وبعض الاحاديث قالوا هي قطعية الدلالة قطعية الورد قطعية الثبوت ظنية الدماء اذا معنى هذا الكلام انه لم يبقى عندنا في الشرع ما هو قطعي الدلالة - [00:14:39](#)

اما من حيث الورد واما من حيث الدين ما هو القطع اذا في العلم؟ قالوا القطعي في العلم ما كان من المعقول لان المعقول قطعي في دلالته قطعي ثبوته يرد على هذا هذه الفلسفة اشكال - [00:15:07](#)

عقل من الذي يكون قطعيا عقل الفلسفي او الحلول او النصراني. او اليهودي او المعتزلي. او الخارجي عقل من اذا العقول ليست متساوية فكيف زعمتم فيها ان دلالته قطعية مع اختلافها ظاهرا وواقعا - [00:15:35](#)

فاختلافها الواقعي دليل على عدم قطعيتها ما تراه انت اليوم شمسا ربما يأتي من في عينه مرض يراه قمرا فين القطعي في الدلالة العقلية ثم نأتي الى سؤال اخر. فرضنا ان العقلاء اتفقوا على شيء - [00:16:04](#)

كيف ينقلون ما ادركوه بعقولهم خطأ او نطقا ها او اشارة فهموني كيف راح ينقلون؟ فرضنا الان ان العقلاء اتفقوا على شيء كيف ينقلون لنا ما اتفقوا عليه عقلا اما بالخط واما بالنطق واما بالاشارة - [00:16:32](#)

في طريقة رابعة طيب اذا نقلوا لنا ما اتفقوا عليه بالعقل نطقا او كتابة او اشارة اصبحت منقولة اصحت ايش؟ منقولة فيرد على المنقول خطأ او نطقا او اشارة ما يرد على المنقول الذي زعمتموه - [00:17:02](#)

ولهذا نقول ان هذا الكلام كله اساسه خطأ وما سماه الرازي باساس التقديس وان المعقولة مقدم على المنقول كلام باطل رده فطاحل العلماء كشيخ الاسلام ابن تيمية وابن القيم وابن كثير - [00:17:27](#)

حافظ ابن حجر وغيرهم نحن نسأل سؤال القرآن قطعي الدلالة طيب احاديث النبي صلى الله عليه وسلم قطعية ثبوت الا المختلف فيه واكثر الاحاديث ولله الحمد ليس من المختلف فيه - [00:17:52](#)

اكثر الاحاديث من المتفق على صحته بين فطاحلة واساطنة وائمة هذا الشأن كونكم انتم اختلفتم معنا عبرة لكم اذا نقول القرآن والسنة القرآن متواتر كله السنة كل ما ليس متنازعا فيه فهو قطعي الثبوت عندنا - [00:18:17](#)

لذلك نقول اخبار الاحاد المتفق عليها التي لا نزاع فيها هذه تفيد اليقين عندنا اذا ما تفيد اليقين عندكم هذا من اشكالية عنده ثم اذا ثبت الكتاب والسنة فان هذا العلم اصول الفقه - [00:18:48](#)

قد ارشدنا ودلنا على ان هناك قطعيات في الدلالة من لا يدرك ان قوله جل وعلا انما الهكم اله واحد قطعي في الدلالة على ان المعبود واحد فاذا تنازع النصراني وادعى التثليث هذه مشكلتي ما هي مشكلتنا - [00:19:10](#)

من لا يفهم ان قوله عز وجل واقيموا الصلاة دال على وجوب الصلاة واتوا الزكاة دال على وجوب الزكاة كتب عليكم الصيام دال على فوضيعة الصيام اذا هذه مسائل ننتبه لها نقول الشريعة مبناها على الكتاب والسنة - [00:19:37](#)

والاجماع وهذه الثلاثة الغاء القرآن كله قطعي الثبوت والسنة كلها قطعي الثبوت عندنا والاجماع منه ما هو قطعي الثبوت ومنه ما هو ظني الثبوت ثم الكتاب والسنة اكثر دلالتهما قبطية - [00:20:05](#)

هذه لابد ان ننتبه لها نعم واما اقسام العلم وانه ينقسم الى ضروري ونظري الضروري ما لا يحتاج الى دليل او استدلال الضروري ما لا يحتاج الى دليل والى استدلال - [00:20:29](#)

لو قلنا لرجل عامي ما هذا الحرف؟ هو امي. ماذا سيقول امي لا يعرف كونه لا يعرف لا يخرج عن علمنا بان هذا الحرف باء ضرورة ليش ضروري؟ ما يحتاج نستدل - [00:20:50](#)

هل يحتاج تستدل وانت رجل قرأت الى ان هذا باء؟ هذا علم يقينا. طيب العلم الضروري ليس معناه انه لا بد ان لا يكون فيه منازع لا هو قد يكون علما ضروريا ويوجد من لا يعرفه - [00:21:15](#)

فنحن عندنا معاشر المسلمين ضرورة ان الله هو المعبود بحق ونازع المشركون ما لنا علاقة هذا علم ضروري نجده في قلوبنا وفطرنا وان محمدا رسول الله هذا علم ضروري عندنا وان الاسلام حق. هذا علم ضروري عندنا - [00:21:32](#)

وهناك في الدين علوم نظرية بحاجة الى ان نستدل عليها. لو جاء انسان وقال لنا اني شككت في صلاتي. فلا ادري اسجدت السجدة الثانية في الركعة الرابعة او لا ماذا افعل؟ الان هذا علم نظري بحاجة الى ان نبحت عن دليلها المعين - [00:21:55](#)

اذا العلوم منقسمة الى قسمين في الشريعة. وفي العقل علوم ضرورية وهي التي لا يحتاج فيها القائل الى الاستدلال وعلوم النظرية وهي التي بحاجة الى استدلال والى دواء. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله الكلام تعريفه الكلام لغة اللفظ الموضوع لمعنى واصطلاحا اللفظ المفيد مثل - [00:22:24](#)

ربنا ومحمد نبينا واقل ما يتألف منه الكلام اسمان. او فعل واسم. مثال اول محمد رسول الله ومثال الثاني استقام محمد وواحد الكلام كلمة وهي اللفظ الموضوع لمعنى مفرد وهي اما اسم او فعل او حرف - [00:22:53](#)

واحد الكلام كلمة يعني في اللغة واحد الكلام كلمة يعني في اللغة. والا ففي لغة العرب يعني في النحو يقسمون الكلمة الى اسم تسعين محرم. واما في كلام العرب فالكلمة معناها الجملة المفيدة. نبه على هذا شيخ الاسلام في المسودة. نعم - [00:23:13](#)

فالاسم ما دل على معنى في نفسه من غير اشعار بزمن وهو ثلاثة انواع الاول ما يفيد العموم كالاسماء الموصولة الثاني ما يفيد الاطلاق كالنكرة في سياق الاثبات الثالث ما ما يفيد الخصوص كالاعلام؟ اذا القسم الاول من الكلام الاسم - [00:23:38](#)

والذي يهكم ان تعرفه ان الاسم اما ان يكون منقولاً واما ان يكون مرتجلاً واما ان يكون مشتقاً واما ان يكون جامداً - [00:24:00](#)

والمشتق ينقسم الى ثلاثة اقسام ما يفيد العموم الاسم بما يفيد العموم هذا مهم جدا انك تعرفه وانت تدرس اذا هناك اسماء تفيد العموم هذه الاسماء التي تفيد العموم ليست خاصة باحد - [00:24:22](#)

كما سيأتي معنا في العهد. والمصنف رحمه الله ذكر له مثال بالاسماء الموصولة من ما للذي اللذان الذي اللائي الذين الثاني ما يفيد الاطلاق. اذا هناك اسم مطلق لا يفيد العموم ولا يفيد التعيين - [00:24:51](#)

لا يفيد العموم ولا يفيد التعيين الاسم المطلق وسيأتي تعريفه في المطلق هو الذي ينطبق على اي واحد من افرادة والمصنف رحمه الله ذكر له مثال كالنكرة في سياق الاثبات - [00:25:19](#)

كالنكرة في سياق الاثبات النكرة في سياق الاثبات يفيد الاطلاق فانت حينما تقول اذا حدث منك كذا فعليك ان تعتق رقبة تعتق رقبة الان الجملة مثبتة ولا منفية مثبتة ورقبة نكرة اذا افاد الاطلاق - [00:25:41](#)

ومنه قوله تعالى فتحرير رقبة هذه مطلقة في جملة الاثبات النوع الثالث من الاسماء ما يفيد الخصوص ما الذي يفيد الخصوص لغة العرب سهلة جدا ولذلك الله انزل القرآن الكتاب الخاتم باللغة العظيمة التي هي سهلة وسلسة - [00:26:12](#)

كل اسم علم على شيء معين هذا خاص يعني انت الان اسمك عبد الرحمن اذا هذا خاص واضح؟ انت اسمك يوسف اذا هذا اسم خاص اسمك احمد هذا اسم خاص. ابراهيم خاص. نوح خاص - [00:26:41](#)

والخصوص والخصوص قد يعني به فردا وقد يعني به جماعة مثل العرب اسم خاص للعرب ولكنه يشمل كل العرب بني اسرائيل اسم خاص لبني اسرائيل وهو عام لجميع افرادة. اذا قد يكون العلم - [00:27:08](#)

اسما خاصا باعتبار ويكون اسما ها عاما باعتباره هذا سهل جدا اللغة العربية الاسماء فيها منقسم الى هذه الثلاثة. اما عامة واما مطلقة واما ما يوجد قسم اخرها يا فهد صعب ولا سهل؟ صعب - [00:27:34](#)

الاسماء باللغة العربية صعب ولا سهل لا لا هذا مو مهم هذا مو مهم هذا استطراد جاء. المهم المهم ان تعرف ان الاسماء في اللغة العربية الاسماء في اللغة العربية اما تفيد العموم وهذا هو الاكفأ والاعلى. الناس - [00:27:59](#)

المؤمن الصوة هذا هو الاكثر والاكثر كل اسم مشتق فيه اسم فاعل او اسم مفعول او اسم المصدر هو على العموم هذه امثله

والقسمس العكشة الاسماء الخاصة. ايش ضابطها؟ اعلام لفرد معين او افراد معينة - [00:28:24](#)

ضابط الاسماء الخاصة واما الاسم المطلق فهو الذي لا يدل على واحد بعينه وانما على اي واحد من افرادك بس انتهت الاسماء كلها

نعم احسن الله اليكم. يعني الحين لو سألتك وقلت لكم الحمد اسم عام ولا خاص شو تقولون؟ عام لانه ليس علي - [00:28:52](#)

شفت شلون؟ سهل ولا صعب؟ طيب لما اقول رب رب العالمين خاص ولا عام؟ خاص لانه علم على الذات الالهية صح ولا لا؟ طيب لما

اقول انتبه الان العالمين عام ولا خاص - [00:29:17](#)

عام وخاصة عام باعتبار انه اسم على العوالم عام باعتبار انه يشمل العوالم وخاص باعتبار الالمية لاحظ بهذه الطريقة انت تستطيع ان

تنظر الى هذا فتدرك ان الاسماء خاصة ولا عامة - [00:29:37](#)

يوم الدين خاص ولا عام؟ خاص. يوم معين. ها؟ بالعقل عرفته. ما يحتاج طيب صراط الذين انعمت عليهم الذين عمل خاص شفت

شلون طيب المغضوب عليهم عم ولا خاص خاص وعمل خاص باعتبار المغضوب عليه وعام باعتبار انه يدخل كل من غضب الله عليه

- [00:29:58](#)

وهكذا الضاجع هذا تطبيق عملي نعم. والفعل ما دل على معنى في نفسه او واشعر بهيئته باحد الازمنة الثلاثة وهو اما ماض كفهم او

مضارع يفهم او امر كافهم والفعل باقسامه يفيد في اطلاق فلا عموم له. هذه فائدة اصولية مهمة جدا - [00:30:26](#)

افهم ان الافعال لا يمكن ان تستفيد منها العموم ولا الخصوص واضح؟ الافعال لا تستطيع ان تستفيد منها لا العموم ولا الخصوص.

بهيئتها وصورتها ولفظها لما انت تسمع قول الله اقيموا ها اقيموا اقم - [00:30:49](#)

تسمع كلمة اقم اقيم هل انت الان تفهم من كلمة اقم شيء خاص لا هل تفهم من كلمة اقم شيء عام؟ لا اذن الافعال ماذا تفيد؟ الافعال

تفيد الاطلاق تفيد ماذا؟ ها؟ احفظوه - [00:31:18](#)

نضرب لكم مثال واقعي لو قلت لطالب قم هل معنى قلتي قم انه كلكم تقومون ولا هو يقوم او يقوم طيب ما افاد العموم؟ كلمة قم ما

افاد العموم صح - [00:31:44](#)

ما افاد الامل عساس اجيب العموم لازم اجيب واو الجماعة. واو الجماعة اسم. اذا الفعل لا يدل على العمل واضح؟ طيب لما اقول قم

مرة ولا مرتين ولا ثلاث ولا عشرة ولا عشرين جم مرة حيقيم - [00:32:06](#)

الان نحن ندرس الفعل يدل على الاطلاق ما نعرف. ما المطلوب؟ مطلق ما نعرف نحتاج الى شيء اخر لكي يقرر كم المطلوب؟ قم ساعة

الان قيد الاطلاق ولا ما قيد - [00:32:32](#)

شفتوا شلون؟ قم مرة قيد ولا ما قيد؟ اذا الافعال نتفق عليها انها تفيد الاطلاق لما تسمع قول الله ينطبق انك لو صليت مرة وينطبق

انك لو صليت مرتين او كله ينطبق ولا ما ينطبق - [00:32:49](#)

ينطبق اذا من اين فهمنا الدوام والاستمرار؟ من نصوص اخرى مو من الفعل واضح؟ الفعل ماذا يفيد مرة ثانية؟ بجميع صيغها لا تفيد

الا الاطلاق. نعم قال رحمه الله والحرف ما دل على معنى في غيره ومنه الواو وتأتي عاطفة فتفيد اشتراك المتعاطفين في الحكم ولا -

[00:33:11](#)

لا تقتضي الترتيب ولا تنافيه الا بدليل ثانيا الفاء وتأتي عاطفة فتفيد اشتراك المتعاطفين في الحكم مع الترتيب والتعقيب وتأتي

سببية فتفيد التعليم. ثالثا اللام الجارة ولها معان منها التعليل - [00:33:36](#)

التمليك والاباحة رابعا على الجارة ولها معان منها الوجوب. يعني اه القسم الثالث هو الحرف الحرف كما هو معروف عندك مما

دل على معنى في غيره يعني هو في نفسه - [00:33:56](#)

لا يفيد شيء انما يفيد المعنى في الغير يفيد المعنى في الغيب وحروف المعاني وهذه الحروف لابد للاصول ان يدرك معانيها لان تحت

كل حرف عدة معاني الى على وبنت وفيه - [00:34:15](#)

ورب والباء والكاف واللام حروف الجر كلها حروف الجر كلها لابد لطالب العلم ان يدرك معانيها وما لا يستفيد منها لان هذه المعاني

يترتب عليها احكام يترتب عليها احكام مثلا لو قال رجل هذه الدار لاولادي واولاد اولادي - [00:34:45](#)

جاب واو الان انت ستعطيه حكم اذا كنت اصوليا فقيه. فان قال هذه الدار لاولادي فاوادي افاد حكما اخر انه ما دام الاولاد موجودين

فاولاد اولاده ما لهم شيء فان قال هذه الدار لاولادي ثم لاولادي اولادي - [00:35:19](#)

افراد معنى اخر ان قال هذه الدار لاولادي. تأمل معي ومن بعد ذلك لاولاد اولاد معنى اخر اذا لا يمكن للانسان ان يحكم في الالفاظ

الفاظ النذور الايمان الفاظه الناظرين والاوقاف - [00:35:44](#)

الفاظ المكلفين ولا الفاظ الشرع الا بعد العلم بهذه الحروف ولذلك اليوم تنبت نابتة يقول لك فلان كافر. فلان ضاع. فلان مبتدئ وما

يعرف معاني الحروف سمع كلمة ظنها كلها في مواضعها معنى واحد فيخطئ - [00:36:12](#)

لهذا ينبغي للانسان ان يتنبه يتنبه الى معاني هذه الحروف وهناك رسالة لطيفة اه تبين معاني هذه الحروف اسمها اه معاني الحروف

هذه رسالة مهمة جدا واقرأ كتاب شرح مئة عامل ايضا هو كتاب لطيف في هذا الباب - [00:36:39](#)

قال رحمه الله اقسام الكلام ينقسم الكلام باعتبار امكان وصفه بالصدق وعدمه الى قسمين. خبر وان شاء فالخبر وما يمكن ان يوصف

بالصدق او الكذب لذاته. فخرج بقولنا ما يمكن ان يوصف بالصدق والصدق والكذب. الانشاء لانه لا يمكن - [00:37:01](#)

وفي ذلك فان مدلوله ليس مخبرا عنه حتى يمكن ان يقال انه صد صدق او كذب وخرج بقول لا يعني عندنا خبر وعندنا انشاء ان شاء

كما سيأتي معنا ما لا يمكن ان يوصف بالصدق والكذب - [00:37:23](#)

تقول لي لا تسوي هذا ما تقدر تقوله انت كاذب كذاب ولا ما انت كذاب ما تقدر اشرب الماء ما تقدر تقول انت كذاب او صادق ما

تصدق هذا انشاء يسمى وانما الخبر ما يمكن ان يوصف بالصدق او الكذب لذاته - [00:37:43](#)

لما تقول جاء زيد يقول ما جاء زيد تقول يجي زيد اذا يتعلق بالخبر تقول احمد خالد شجاع يقول ما هو شجاع او

شجاع نعم وخرج بقولنا لذاته الخبر الذي لا يحتمل الصدق او لا يحتمل الكذب. باعتبار المخبر به. وذلك ان الخبر من حيث المخبر -

[00:38:05](#)

ثلاثة اقسام. اذا الخبر ما يمكن ان يوصف بالصدق او الكذب لذاتها لان هناك اخبار لذاتها غير قابلة للصدق. وهناك اخبار لذاتها غير

قابلة للكذب لماذا باعتبار المخبرين وعلى هذا فتعلق الخبر باعتبار المخبرين ينقسم الى ثلاثة اقسام. الاول؟ الاول ما لا يمكن وصفه

بالكذب كخبر الله ورسوله - [00:38:39](#)

الثابت عنه هذا لا يمكن ان يتطرق اليه الكذب لان الله عز وجل من اصدق من الله قيلا. ومن احسن من الله حديثا ولذلك قال عز وجل

ولو كان من عند غير الله - [00:39:06](#)

لوجدوا فيه اختلافا كثيرا فانتفل اختلاف الكثير لماذا؟ لانه كلام كلام الله نعم الثاني ما لا يمكن وصفه بالصدق كالخبر عن المستحيل

شرعا او عقلا فالاول كخبر مدعي الرسالة بعد النبي صلى الله - [00:39:23](#)

عليه وسلم. هذا يسمى المستحيل الشرعي المستحيل ايش؟ الشر. ومثاله ايضا استحالة رؤية الله في الدنيا رؤية الله مستحيلة في

الدنيا شرعا ولا عقلا شرع. شرعا لماذا شرعا؟ لان الله اخبر انه لا يرى في الدنيا - [00:39:43](#)

قال ربي ارني انظر اليك قال لن تراه ولكن انظر الى الجبل فان استقر مكانه فسيفتر هذا من المستحيل الشرعي. نعم والثاني كالخبر

عن اجتماع النقيضين كالحركة والسكون في عين واحدة في زمن واحد. هذا غير ممكن - [00:40:07](#)

يعني لو جاك إنسان وقال واحد زايد اثنين يساوي واحد هذا يمكن يقبل الصدق هذا كذب قطعي لذاته كذب لانه لا يحتمل. لو قال

الرجل هذا الشيء متحرك مشاكل غير ممكن - [00:40:27](#)

الشيء اما متحرك واما طبع المستحيلات العقلية بابها المستحيلات العقلية. بابها واحد وهو الجمع بين المتناقضين والجمع بين الظده

هذي مستحيلات عقيدة نعم هذه لا تحتمل لا تحتمل الصدق هذه كلها كذب - [00:40:50](#)

الجمع بين النقيضين كذب لا يمكن وقوفه عقله نعم الثالث ما يمكن ان يوصف بالصدق والكذب اما على السواء او مع رجحان احدهما.

كاخبار شخص عند قدوم غائب ونحوه يعني ما يمكن ان يوصل بالصدق والكذب اما على السواء يعني يحتمل هذا وهذا -

هذا مظنون وهذا مظنون او مع رجحان يا حبيبي. الغالب انه صادق لانك ما جربت عليه كذب الغالب انه كذب لانه ما يقول الصدق الا نادر هذا القسم الثالث - [00:41:38](#)

اذا من هنا ندرك ان خبر الله وخبر رسوله صلى الله عليه وسلم اذا ثبت لا يمكن تطرق الكذب اليه ابدًا ومن هنا قال العلماء الاخبار لا يدخلها النسخ لان النسخ في الخبر كذب. نعم - [00:41:54](#)

والانشاء ما لا يمكن ان يوصف بالصدق والكذب ومنه الامر والنهي كقوله تعالى واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئًا. وقد يكون الكلام خبرًا خبرًا ان شاء باعتبارين كصيغ العقود اللفظية مثل بعت وقبلت فانها باعتبار دلالتها على ما في نفس العقد خبر. في نفس العقد على ما - [00:42:14](#)

على ما في نفس العاقل خبر وباعتبار ترتب العقد عليها انشاء وقد يأتي الكلام بصورة الخبر والمراد به وبالعكس لفائدة المثال الاول قوله تعالى والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قروء. فقوله يتربصن بسورة الخبر. والمراد - [00:42:38](#)

بها الامر وفائدة ذلك تأكيد فعل المأمور به حتى كأنه امر واقع. يتحدث عنه كصفة من صفات المأموم ومثال العكس قوله تعالى وقال الذين كفروا للذين امنوا اتبعوا سبيلنا ونحمل خطاياكم. فقوله ونحمل بسورة - [00:42:59](#)

الامن والمراد بها الخبر اي ونحن نحمل. وفائدة ذلك تنزيل الشيء المخبر عنه منزلة المفروض الملزم به. يعني الاصل ان هناك اخبار وهناك انشاء وقليل وقليل في كلام العرب وفي كلام الله المنزل بكلام العرب وفي كلام النبي صلى الله عليه وسلم - [00:43:19](#)

الذي ينطق بكلام العرب قليل ونادر ان يأتي الخبر بمعنى الانشاء. او الانشاء بمعنى الكلمة لكنه واقع وهنا لا بد للوصول ان ينتبه فيقول هذا خبر المراد منه الامر المراد منه الانشاء - [00:43:43](#)

هذا خبر المراد منه النهي. المراد منه الانشاء او هذا نهى المراد منه الخبر او هذا امر المراد منه الخبر اذا لابد للانسان ان ينتبه يفرق بين السياقات. نعم قال رحمه الله الحقيقة والمجاز. وينقسم الكلام من حيث الاستعمال الى حقيقة ومجاز - [00:44:09](#)

فالحقيقة هي اللفظ المستعمل فيما وضع له. مثل اسد للحيوان المفترس. فخرج بقولنا المستعمل المهمل فلا يسمى لا حقيقة ولا مجاز وخرج بقولنا فيما وضع له المجاز وتنقسم الحقيقة الى ثلاثة اقسام لغوية وشرعية وعرفية. فاللغوية - [00:44:40](#)

فاللغوية هي اللفظ المستعمل فيما وضع له في اللغة. فخرج بقولنا في اللغة الحقيقة الشرعية والعرفية. مثال ذلك فان حقيقتها اللغوية الدعاء فتحمل فتحمل عليه بكلام اهل اللغة. والحقيقة الشرعية هي اللفظ - [00:45:02](#)

فيما وضع له في الشرع فخرج بقولنا في الشرع الحقيقة اللغوية والعقلية مثال ذلك الصلاة فان حقيقتها الشرعية اقوال والافعال المعلومة المفتحة بالتكبير المختمة بالتسليم. فتحمل في كلام اهل الشرع على ذلك. والحقيقة العرفية هي - [00:45:22](#)

هي اللفظ المستعمل فيما وضع له في العرف. فخرج بقولنا في العرف. الحقيقة اللغوية والشرعية مثال ذلك الدابة فان العرفية ذات الاربع من الحيوان فتحمل عليه في كلام اهل العرف. وفائدة معرفة تقسيم الحقيقة الى ثلاثة اقسام - [00:45:42](#)

ان نحمل كل لفظ على معناه الحقيقي في موضع استعماله. فيحمل في استعمال اهل اللغة على الحقيقة اللغوية. واستعمال الشرع على الحقيقة الشرعية ومن استعمال اهل العرف على الحقيقة العرفية - [00:46:02](#)

والمجاز هو اللفظ المستعمل في غير ما وضع له مثل اسد لرجل شجاع فخرج بقولنا المستعمل المهمل فلا ما حقيقة ولا مجاز وخرج بقولنا في غير ما وضع له الحقيقة - [00:46:18](#)

ولا يجوز حمل اللفظ على مجازه الا بدليل صحيح يمنع من ارادة الحقيقة. وهو ما وهو ما يسمى في علم البيان بالقرينة جلت لصحة استعمال اللفظ في مجازه وجود ارتباط بين المعنى الحقيقي والمجازي. هيصح التعبير به عنه. وهو ما يسمى في علم - [00:46:35](#)

البيان بالعلاقة والعلاقة اما ان تكون المشابهة او غيرها. فان كانت المشابهة سمي التجوز استعارة. كالتجوز بلفظ اسد عن رجل شجاع وان كانت غيظ غيظ المشابهة سمي التجاوز مجازًا مرسلًا. ان كان التجاوز في الكلمات ومجازًا عقليًا ان كان التجاوز - [00:46:55](#)

في الاسناد مثال ذلك في المجاز المرسل ان تقول رعيننا المطر رعيننا المطر فكلمة المطر مجاز عن العشب فالتجوز بالكلمة ومثال

ذلك في المجاز العقلي ان تقول انبت المطر العشب فالكلمات كلها يراد بها حقيقة معناها. لكن اسناد الذات الى المطر مجازا. مجاز لان المنبت - [00:47:15](#)

حقيقة لان المنبت حقيقة هو الله تعالى. فالتجاوز في الاسناد. ومن المجاز المرشد التجاوز بالزيادة والتجاوز بالحرث مثلوا للمجاز ازدياد مثلوا للمجاز بالزيادة لقوله تعالى ليس كمثله شيء. فقالوا ان الكاف زيادة لتأكيد - [00:47:40](#)
بنفي المثل عن الله تعالى. ومثال المجاز بالحذف قوله تعالى واسأل القرية. اي واسأل اهل القرية فحذفت اهل اهل مجازا وني المجاز انواع كثيرة مذكورة في علم البيان. وانما ذكر طرف من الحقيقة والمجاز في اصول الفقه. لان - [00:48:01](#)
دلالة الالفاظ اما حقيقة او مجاز فاحتيج الى معرفة كل منهما وحكمه. والله اعلم. تنبيه تنقسم الكلام تقسيم الكلام الى حقيقة ومجاز هو المشهور عند اكثر المتأخرين. في القرآن وغيره. وقال بعض اهل العلم لا مجاز في القرآن. وقال - [00:48:21](#)
اخرين لا مجاز في القرآن ولا في غيره وبه قال ابو اسحاق الاسفراني ومن المتأخرين العلامة الشيخ محمد الامين الشنقيطي. وقد بين شيخ الاسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم انه اصطلاح حادث بعد انقضاء حضور الثلاثة المفضلة. ونصره بادلة قوية كثيرة تبين لمن اطلع - [00:48:41](#)

عليها ان هذا القول هو الصواب؟ يعني يا ليت الشيخ ما ذكر اصلا ولا يعني اورد هذا التقسيم كله لانه ما دام الصواب انه لا حقيقة ولا مجاز وان الكلام كله على الحقيقة. فما في داعي الى هذا الكلام - [00:49:05](#)
هؤلاء الذين يقولون ان الكلام ينقسم الى حقيقة ومجاز نحن فقط نسألهم سؤال واحد هل اللغة انتم وضعتوها او هي موضوعة هل اللغة الله علم ادم الاسماء كلها ولا بعضها - [00:49:23](#)

ولا شلون عرفته وين القرآن؟ ايش يقول كلها والكل من الفاظ العموم. اذا الله هو الذي يعلم هل يمكن الله يعلمه يقول له انتبه ترى هذا حقيقة ومجاز هذا صبح هذا تشذب - [00:49:42](#)
هذا ما يمكن يا اخوان على كل حال تقسيم الكلام الى حقيقة ومجاز تقسيم معتزلي ما عرفت الا بعد القرن الثالث وهم وضعوا لقصد سيء وادخلته الاشاعرة في كتب اهل السنة - [00:50:01](#)

واستخدم في كلام بعض العلماء من اهل السنة لا على المعنى الاصطلاحي وانما على معنى قالوا هذا من المجاز اي من مجاز اللغة اي مما يجوز في اللغة. وفرق بين المعنى ما يجوز في اللغة وبين المعنى الاصطلاحي - [00:50:22](#)
صاروا بحجة الحقيقة والمجاز جعلوا لكل كلمة حقيقة ومجازة هذا كذب على اللغة كذب على الله كذب على الرسول ما يمكن فتقسيم الحقيقة اللفظ المستعمل فيما وضع له والمجاز اللفظ المستعمل في غير ما وضع له - [00:50:43](#)
من الذي استعمل؟ من الذي وضع حذاري؟ يحتاج الى دليل فعلى كل حال هذا كله لا يصح لكن المهم في هذا الباب ان نفهم شيء واحد الوصول عليه ان يفهم شيئا واحدا - [00:51:06](#)

وهو ان قلنا الكلام كله حقيقة لكن الحقائق تنقسم الى ثلاث حقيقة لغوية يذكرها شيخنا. وحقيقة شرعية وحقيقة عرفية اذا كان الكلام في اللغة فكلام اهل اللغة هو المقدم لانهم يتكلمون عن لغتهم - [00:51:20](#)
واذا كان الكلام في الشرع فالحقائق الشرعية هي المقدمة. على المعاني اللغوية والمعاني العرفية واذا كان الكلام في العرف فكلام اهل العرف في تعريف مراداتهم مقدم على المعنى اللغوي وعلى المعنى الشرعي فيما ليس بشرط - [00:51:46](#)
هذه مسألة مهمة جدا ننتبه لو قال رجل مثلا والله لا اكل عيش. هو عايش في الكويت ويسأل مفتيا يجوز يا شيخ اكل الخبز يقول له نعم يجوز ان تأكل الخبز - [00:52:15](#)

لانه الكويت يسمونه العيش يعني الرز لكن لو كان الحالف من اهل مصر قال والله لا اكل عيش فيسأل المفتي يجوز اكل الرز المفروض يقول له نعم يجوز تأكل الرز بس ما يجوز تأكل الخبز - [00:52:39](#)

لانه يسمون العيشة الخبز ويسمونه العيش الحنسمي عيش رز اذا لابد ان ننتبه ان المعاني اذا اختلفت فالمعاني المعتبرة في كل مكان بحسب مكانه هذا هو المهم جدا واما قولهم بان قوله ليس كمثله شيء ان الكاف زائدة وان هذا مجاز بالزيادة هذا كلام لا يمكن

يكون في كلام الله شي زايد نعوذ بالله اليوم يقولون حرف زايد بكرة يقولون كلمة زائدة. بكرة بكرة يقولون كلام كله زايد وبعدين ومن هنا من فتح باب المجاز ما يستطيع يغلقه - 00:53:29

ما يستطيع يغلقه يقول لك المجاز موجود في شيء صغير هالشكل يجي اللي بعده يوسع يجي اللي بعده يوسع يجي اللي بعده يوسع يجي اللي بعده يوسع يجي اللي بعده يوسع خلاص صار الدين كله نجس حتى وصل الامر - 00:53:49

الى ان هناك ممن ينتسب للاسلام يقول الشرع كله خيال ما في حقيقة ما في لا جنة ولا نار مجاز هذا كلام خطير يعني الكاف على بابه للتشبيه اذا كان في معنى المثل ومثله بمعنى الذات ليس كذاته شيء. هذا معنى وبين الزايد - 00:54:07

انت لما تقول هذا مثل هذا ايش معنى المثل؟ اي ذات هذا كذاتي اذا ليس كمثله شيء ليس كذاته شيء. وبين الزيادة اجل ما في زيادة كلام لا نقبل يقول وسائل القرية - 00:54:35

طيب الله عز وجل ذكر في القرآن وفي كلام العرب موجود القرية تطلق ويراد بها المساكن وتطلق ويراد بها اهلها وتطلق ويراد بها اهلها شلون قتلوا من بيننا وصل القرية؟ ان هناك حذف المقصود - 00:54:51

ما يحتاج ما في عاقل من العرب يفهم من كلمة القرية يعني روح كلم الجدار ما في احد يفهم هذا الفهم هذا يفهمه من لا ليس بعربي. اذا ما في مجاز. هذا هو الصوم. قد ذكرنا في كتابنا الابتعاد والعرفان مما اشتمل - 00:55:17

عليه كتب شيخ الاسلام من علوم القرآن فصلا كاملا فيما يتعلق بالحقيقة والمجاز والرد على المجازيين. ذكرنا اكثر من ستين عالما كلهم يرون انه لا يوجد مجاس من علماء اهل السنة - 00:55:36

وذكرنا الدالة التي تنسف الاقوال التي تقول بوجود المجاز سواء في القرآن او في اللغة او في كلام العرب. لا يوجد مجاز لا في لغة العرب ولا في القرآن ولا في السنة - 00:55:54

نعم احسن الله اليكم. قال رحمه الله الامر تعريفه الامر قول يتضمن طلب الفعل على وجه الاستعلاء. مثل اقيموا الصلاة واتوا الزكاة وخرج بقولنا قول الاشارة فلا تسمى امرا وان افادت معناه. الاشارة تفيد معنى الامر لكنه لا يسمى امرا - 00:56:08

وانما يسمى ما يفيد الامر نعم وخرج بقولنا طلب الفعل النهي لان لانه طلب طلب ترك. والمراد بالفعل اليجاد فيشمل القول المأمور به وخرج بقول يعني لما نقول امر المراد بالفعل اليجاد فيشمل القول المأمور به - 00:56:30

لما نقول قل الان نحن نريد منه ان يوجد فعل القوم ويشمل المقول ويشمل المقول. لما نقول قل لا اله الا الله فيقول الرجل لا اله الا الله فوجد منه الفعل ووجد منه القول المأمور به. نعم - 00:56:55

وخرج بقولنا على وجه الاستعلاء التماس والدعاء وغيرهما مما يستفاد من صيغة الامر بالفضائل. لان الامر اذا انا ليس على وجه الاستعلاء كان على وجه اه التماس وهو من المساوي للمساوي - 00:57:18

افتح لي الباب كانك تقول ان سمحتها فتفتح لي الباب واما ان يكون دعاء من الادنى للاعلى. ها لما يقول الرجل للملك اكرمني وما يأمره يدعوه يحثه كما جاء في القرآن المسلمون يقولون ربنا اغفر لنا هم يأمرون الله لا هذا الدعاء - 00:57:38

نعم قال رحمه الله صيغ الامر صيغ الامر اربع فعل الامر مثل ما وحي اليك من الكتاب ثانيا اسم فعل حي على الصلاة. ثالثا المصدر النائب عن فعل فاذا لقيتم الذين كفروا فضرب ذى قاب. رابعا - 00:58:04

مضارع المقرون بلام لتؤمنوا بالله ورسوله. هذه الصيغ الامر تسمى صيغ الامر الاصلية صيغ صيغ الامر ايش؟ الاصل. وام الباب ام الباب في علم الحرام ام الباب فعل الاب اتلو اقم اعطي صم زكي حج - 00:58:24

هذا ام البار واسم فعل الامر وهو قليل حي على الصلاة يعني اقبل حي على هذه الصلاة لو تعني اقبل صح يعني اسكن المصدر النائب عن الفعل. فاذا لقيتم الذين كفروا فظرب الرقاب ظرب. ظرب مسقط ظرب يظرب ظرب. ظرب - 00:58:48

فظرب الرقاب اي فاظربوا الرقاب. اذا المصدر النائب عن فعل الامر يكون من صيغ الامر الاصلية المصدر النائب عن فعل الامر يكون من صيغ الامر الاصل وهو الترتيب هذا واقع. الرابع المضارع المقرون بلام الامر - 00:59:11

الاصل ان فعل المضارعة لا تفيد الامر لكن اذا اقترن به اللام لام الامر دل على انه الظلم. لتؤمنوا بالله ورسوله ترتب ام الباب ايش هو قلنا؟ فعل الامر. يليه المضارع المقرون بلام الامر - [00:59:40](#)

يليه المضارع المقرون بلام الامر. يليه المصدر النائب عن فعل الامر اخيرا اسم فعل الامر وهو قليل. نعم قال رحمه الله وقد يستفاد طلب الفعل من غير صيغة الامر. مثل ان يوصف بانه فرض او واجب او مندوب او طاعة او يمدح - [01:00:03](#)

او فاعله او يذم تاركة او يرتب على فعله ثواب او على عقاب. طبعاً هنا بالنسبة لما يستفاد طلبوا فعل من غير صيغة الامر. من اين يمكن ان نستفيد الامر او النهي من غير صيغة - [01:00:29](#)

كيف ذلك كوصف الامر بانه فر الفرض المقصود ايجادها اذا لما قال كتب عليكم الصيام معنى بصوم لما قال فرض عليكم الصيام يعني صوموا. كتب عليكم القصاص يعني. اختصوا. هذا معنى الامر - [01:00:50](#)

هذا لما يقول واجب لما يقول واجب معناه ان انه مطلوب ايجاده لما طاعة اذا مأمور بها او يمدح فاعله اذا معناه هذه الصيغة يستفاد من الامر لكنها ليست صيانة اصلية. نعم - [01:01:17](#)

قال رحمه الله ما تقتضيه صيغة الامر صيغة الامر عند الاطلاق تقتضي وجوب المأمور به والمبادرة بفعله فوراً. هذا هو الصوم الصوم ان فعل الامر بنفسه دال على وجوب المأمور به - [01:01:41](#)

بغير احتياج الى قرينة الصواب ان صيغة الامر بنفسه مفيد للوجوب لما يقول اقيموا الصلاة. علمنا ان الصلاة واجبة بصيغة القيمة ما نحتاج الى لازم يجينا دليل ثاني انها واجب ما يحتاج - [01:01:59](#)

هذا هو الاصل وهو الراجح وهو الصبر اذا ما هو الراجح عندنا؟ الراجح ان صيغ الامر صيغة ان صيغة الامر مفيدة وجوبي بنفسها لا بقليل خلافا لمن زعم انها لا تفيد الوجوب الا بالقليل. نعم - [01:02:21](#)

فمن الدالة على انها تقتضي الوجوب قوله تعالى فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم وجه الدلالة ان الله حذر المخالفين عن امر الرسول صلى الله عليه وسلم اصيبهم فتنة. وهي الزيغ او يصيبهم عذاب اليم. والتحذير بمثل - [01:02:44](#)

ذلك لا يكون الا على ترك واجب. فدل على ان امر الرسول صلى الله عليه وسلم المطلق يقتضي وجوب فعل المأمور ومن الدالة على انه للفوز قوله تعالى فاستبقوا الخيرات والمأمورات الشرعية خير. والامر بالاستباق اليها دليل على وجوب - [01:03:04](#)

بالمبادرة ولأن النبي صلى الله عليه وسلم كره تأخير الناس ما تأخير الناس ما امرهم به من النحر والحلق يوم الحديبية حتى دخل على ام سلمة رضي الله عنها فذكر لها ما لقي من الناس. ولان المبادرة لو كان لو كان امر النبي صلى الله عليه وسلم بالحلق - [01:03:23](#)

ليس مفيدا للوجوب لما كان حقه ان يغضب لما امرهم بالحلق وتأخروا وغضب عليه الصلاة والسلام علمنا ان الامر مفيد للوجوب بنفسه وهنا ايها الاخوة هذه الدالة النقلية تفيد ان الامر للوجوب - [01:03:44](#)

والدالة العقلية في ان ان الامر للوجوب واللغة العربية ولغات العالم كلها تفيد ان الامر للوجوب لو قال الاب لابنه قم واتني بماء ما قال ليش ما تقوم يا ولد؟ قال والله انا على مذهب فلان. يرى ان الامر ليس بوجوب. ياخذ عصا ويضربه على راسه - [01:04:06](#)

عساك ما تفهم صح ولا لا؟ هذا امر عقل ان الامر يفيد الوجوب ما يمكن نعم وقد يخرج الامر عن الوجوب والفورية لدليل يقتضي ذلك. ها احفظ القاعدة. الاصل ان الامر مفيد للوجوب. متى يخرج عن الوجوب - [01:04:30](#)

توب لقليلة ودليل اخر اذا الاصل ما هو؟ ان الامر مفيد للوجوب. متى يخرج عن الوجوب عند القرينة او عند الدلائل نعم فيخرج عن الوجوب الى معاني منها الندب. كقوله تعالى واشهدوا اذا تباعتم. فالامر بالاشهاد على التبائع - [01:04:50](#)

علنا بدليل ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى فرسا من اعرابي ولم يشهد. طيب متى نفهم ان الامر للندب انتبهوا اذا كان اصل الشيء مندوبا او اصل الشيء مباحا فان الامر فيه - [01:05:12](#)

لانه ما يصير شي في شي يكون اعلى منه الحين لك مباح ولا غير مباح؟ مباح ما يصير الان لما انت تجي تقول اكل مباح والشرب

مباح ما يصير تقول كل امر فيه فهو للوجوب ما يصير - 01:05:36

ليش؟ لان اصله مباح. ما دام اصله مباح. فالاوامر في المباحات والمندوبات ها تفيد في نفسها النذب الا بقليل مثلا لو قال لنا قائل ما حكم الاكل باليمين؟ وتسمية الله عندنا قل وجوب - 01:05:56

قد يقول قال لماذا وانت تقول ان الامر في المندوبات مندوب. قل لقليلة اخرى وهي قول ان الشيطان يأكل بشمال سم الله فانك ان سميت لم يأكل معك الشيطان. في قرينة ثانية عندنا عرفنا الان؟ اذا الاصل ان الاوامر في - 01:06:17

والمباحات ما هي؟ مندوبات. واضح احفظ القاعدة نعم قال رحمه الله ثانيا الاباحة واكثر ما يقع ذلك اذا ورد بعد الحظر او جوابا لما يتوهم انه محذور. هذه احفظ متى يفيد الامر الاباحة؟ اذا جاء بعد الحظر او جاء بعد توهم الحظر - 01:06:41

مثاله بعد الحفظ قوله تعالى واذا حللتم فاصطادوا. فالامر بالاصطياد للاباحة لوقوعه بعد الحظر المستفاد. من قوله تعالى غير محل الصيد وانتم حرم. قال جل وعلا اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله - 01:07:09

وذروا البيت لان منع البيع والا ما منع منيت وذروا البيت خلاص الصلاة واجبة وذروا البيع صار مكان فاذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض وابدأوا من فضله دل على ماذا؟ الابح. لماذا؟ لانه جاء بعد الحظر. نعم - 01:07:32

ومثاله جوابا لما يتوهم انه محذور قوله صلى الله عليه وسلم افعل ولا حرج في جواب من سأله في حجة الوداع عن تقديم تعادي الحد التي تفعل يوم العيد بعضها على بعض. يعني قوله افعل. الآن قوله افعل هل هو امر - 01:07:53

ولا هو دليل على الاباحة اباحة لاقترائه بكلمة لا حرج لانه توهم الحظر نعم. ثالثا التهديد في قوله تعالى اعملوا ما شئتم انه بما تعملون بصير. وقوله فمن شاء فليؤمن - 01:08:10

ومن شاء فليكن انا اعتدنا للظالمين نارا فذكر الوعيد بعد الامر المذكور دليل على انه للتهديد. هنا عساس تحفظ القاعدة يضبط معك متى يكون الامر للتهديد؟ اذا كان بامر محذور ممنوع شر - 01:08:26

الان الكفر ممنوع ولا لا؟ ان يعمل الانسان ما يشاء ممنوع لانه عبد والعبد لا يعمل الا ما يأمره به سيده ولا لا اذا لما قال عز وجل اعملوا ما شئتم علمنا ان هذا امر تهديد - 01:08:44

لما قال فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر. لما قال فليكفر علم ان هذا تهديد كيف نعرف ان الامر يكون للتهديد اذا كان في امرها محرم محذور ممنوع. نعم. ويخرج الامر عن الفورية الى التراخي. مثاله قضاء رمضان ويخرج الامر ويخرج الامر - 01:09:00

الفورية الى التراخي. هنا مسألة هل الامر يفيد الفور او يفيد التراخي؟ لما قال الله واقيموا الصلاة تقول بعد ما اصير عمري اربعين بعدين اصلي ولا الان لازم تصلي اذا الامر يفيد الفورية هذا هو الاصل احفظوا الاصل. الاصل اكتب ان الامر مفيد للفورية - 01:09:21

طيب متى يخرج عن الفورية؟ قال ويخرج الامر وهو يخرج الامر عن الفورية الى التراخي في مواضع او بادلة بادلة لما قال عز وجل كتب عليكم الصيام. الان نصومه ولى من شهد منكم الشهر فليصمه - 01:09:44

لانه الان انتبهتم الان في فرق الان الاصل ان الامر للفور متى يخرج لما قال عز وجل انيوا الى ربكم الان ولا بعدين الان ما ما تقول بعدين خلاص اذا الامر يفيد الفور متى يصير للتراخي بدليل اخر؟ نعم - 01:10:10

مثاله قضاء رمضان فانه مأمون به. لكن دل الدليل على انه للتراخي. فعن عائشة رضي الله عنها قالت كان يكون علي الصوم من رمضان فما استطيع ان اقصيه الا في شعبان وذلك لمكان رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولو كان التأخير محرم محرما ما - 01:10:31

01:10:31

عليه عائشة رضي الله عنها لما قال عز فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة اطلق ولا قيد؟ اطلق دل على انه ليس على القضاء على الوجوب وحديث عائشة وفعل عائشة دليل على انه ليس للوجوب. ليس القضاء على الفور مع ان القضاء مأمور به. لكن ليس على الفور نعم - 01:10:51

01:10:51

ما لا يتم المأمور الا به. اذا توقف فعل المأمور به على شيء كان ذلك الشيء مأمورا به. فان كان المأمور به واجبا كان ذلك الشيء واجبا وان كان المأمور به مندوبا كان ذلك الشيء مندوبا مثال واجب. ستر العورة فاذا توقف على شراء ثوب كان - 01:11:18

01:11:18

كان ذلك الشراء واجبا. اي لمن يقدر عليه. طبعا هنا ما لا يتم المأمور الا به فهو مأمور به اذا كان مقدورا عليه اذا كان مقدورا عليه.

نعم ومثال المندوب التطيب للجمعة فاذا توقف على شراء طيب كان ذلك الشراء مندوبا - [01:11:38](#)

وهذه القاعدة في ضمن قاعدة اعم منها وهي الوسائل لها احكام المقاصد. فوسائل المأمورات مأمور بها ووسائل المنهي منهي عنها.

هذه القاعدة مهمة جدا وهي وسائل المأمورات مأمور بها ووسائل المنهيات منهي عنها. يعني الان لم - [01:12:00](#)

ما قال الله عز وجل وقيموا الصلاة واتوا الزكاة واركعوا مع الراكعين لما قال واركعوا مع الراكعين هل يمكن لانسان يركع مع الراكعين

بدون ما يجي للمسجد يعني في بيتك كيف يركع مع الراكعين يصير؟ ما يصير اذا لابد يأتي البيت. اذا المشي للمسجد مأمور به -

[01:12:20](#)

لان وسائل المأمورات مأمور بها لم الان الخمر محرم ولا ما هو محرم يخاف في ناس يهلوسون يقولون ما هو محرم مع ان الله

عز وجل ذكره بافصح ها عبارة قال انما الخمر والميسر والالصاب والالزام رجس - [01:12:40](#)

من عمل الشيطان فاجتنبوه طيب اذا كان الخمر محرم فهل يجوز للانسان ان يجلس على مائدة فيها الخمر اذا يجب ان يجتنب

المعدة لان وسائل المنهيات حكمها حكم المنهيات نقف على هذا ان شاء الله وصلى الله على نبينا محمد - [01:13:03](#)

سامحني والله ما في وقت عندي مسجد - [01:13:22](#)